

سنن ابن ماجه

1866 - حدثنا الحسن بن أبي الربيع . أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة قال .
يؤدم أن أجدد فإنه . إليها فانظر اذهب) فقال أخطبها امرأة له فذكرت A النبي أتيت - Y
بينكما) فأتيت امرأة من الأنصار . فخطبتها إلى أبويها . وأخبرتهما بقول النبي A .
فكأنهما كرها ذلك . قال فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها فقالت إن كان رسول الله A أمرك أن
تنظر فانظر . وإلا فأنشدك . كأنها أعطمت ذلك . قال فنظرت إليها فتزوجتها . فذكر من
موافقتها .
في الزوائد في إسناده صحيح . وقد روى الترمذي وغيره بعضه .
[ش (في خدرها) بالكسر أي سترها . يريد أنها كانت بكرا . (فأنشدك) أي أسألك
بأن لا تنظر إلي] . K صحيح